

ما حكم من حلف بشيء بأن لا يفعله ثم فعله، هل يجوز التفریق بين ذلك في الكفارۃ؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاکم الله خیرا. ما حکم من حلف بشيء بالا يفعله ثم فعله؟ هل يجوز هل يجوز التفریط بين ذلك في الكفارۃ جزاکم الله خیرا. اذا حدث الا يفعل شيئا ثم فعله او حلف ان يفعل شيئا ثم لم يفعله فانه تجب عليه الكفارۃ - 00:00:00
لانه حدث في يمينه والکفارۃ كما بينها الله سبحانه وتعالی هي اطعام عشرة مساکین او کسوتهم او تحریر رقبة صيام ثلاثة ايام هذه کفارۃ اليمین نعم - 00:00:20